



## موعد ومكان انعقاد الدورة الخامسة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي

### تقرير من المدير العام

١- تنص المادة ٢٦ من دستور المنظمة على ما يلي: "يجتمع المجلس مرتين على الأقل في السنة وهو يحدد مكان كل اجتماع". وتنص المادة ٥ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي على أن يحدد المجلس "في كل دورة موعد ومكان انعقاد دورته التالية".

٢- ويُقترح عقد دورة المجلس التنفيذي الخامسة والخمسين بعد المائة يومي الاثنين والثلاثاء ٣ و ٤ حزيران/ يونيو ٢٠٢٤ في مقر المنظمة الرئيسي في جنيف. وقد يودّ المجلس النظر في وضع ترتيبات طارئة تحسباً لأي قيود قد تُفرض على الاجتماعات الحضرية وتحول دون عقد الدورة الخامسة والخمسين بعد المائة على النحو المتوخى.

٣- وتُرد في الملحق، لعلم الدول الأعضاء، نسخة أولية من مسودة جدول الأعمال المؤقت لدورة المجلس التنفيذي الخامسة والخمسين بعد المائة.

### الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

٤- قد يرغب المجلس التنفيذي في اعتماد مشروع المقرر الإجرائي التالي:

قرّر المجلس التنفيذي ما يلي:

(١) عقد دورته الخامسة والخمسين بعد المائة يومي ٣ و ٤ حزيران/ يونيو ٢٠٢٤ في المقر الرئيسي للمنظمة في جنيف؛

(٢) في حال طرأت قيود تحول دون عقد الجلسات الحضرية لدورة المجلس التنفيذي الخامسة والخمسين بعد المائة على النحو المتوخى، يتعين على المجلس التنفيذي أو، بصورة استثنائية، أعضاء هيئة مكتب المجلس التنفيذي، بالتشاور مع المدير العام، إدخال التعديلات اللازمة على ترتيبات عقد تلك الدورة.



م ت ١٥٥ / ١ (مسودة)  
EB155/1 (draft)

المجلس التنفيذي  
الدورة الخامسة والخمسون بعد المائة  
جنيف، ٣ و ٤ حزيران / يونيو ٢٠٢٤

## مسودة جدول الأعمال المؤقت

- ١- انتخاب الرئيس ونواب الرئيس والمقرر
- ٢- افتتاح الدورة واعتماد جدول الأعمال
- ٣- حصيلة جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعين
- ٤- تقرير لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي
- ٥- تقرير اللجنة الدائمة المعنية بالوقاية من الطوارئ الصحية والتأهب والاستجابة لها
- الركيزة ٤: تعزيز كفاءة المنظمة وفعاليتها في مجال تزويد البلدان بدعم أفضل
- ٦- الشؤون الإدارية والمالية ومسائل الحوكمة
  - ١-٦ التقييم: التقرير السنوي
  - ٢-٦ الشراكات المستضافة
    - الاقتراحات المقدمة لاستضافة المنظمة لشراكات رسمية [ إن وجدت ]
    - تقرير عن الشراكات المستضافة
    - استعراض الشراكات المستضافة
  - ٣-٦ لجان المجلس التنفيذي: ملء الشواغر
  - ٤-٦ عضوية لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة [ إن وجدت ]
  - ٥-٦ تعديلات اللائحة المالية والنظام المالي [ إن وجدت ]

٦-٦ المسائل المنبثقة من فرقة العمل المرنة للدول الأعضاء والمعنية بتعزيز الحوكمة الميزانية والبرمجية والتمويلية للمنظمة [ إن وُجِدَت ]

٧- شؤون العاملين

١-٧ بيان ممثل جمعيات موظفي منظمة الصحة العالمية

٢-٧ تعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين [ إن وُجِدَت ]

٨- مسائل للعلم: التقرير الخاص باجتماعات لجان الخبراء ومجموعات الدراسة

٩- الدورات القادمة للمجلس التنفيذي وجمعية الصحة

١٠- اختتام الدورة

= = =